فان الغرض الاصلي اي فلا تتوهمن الامن حيث يتاتي هذا الغرض اه
لا قضا الشهوة بل خلق الشهوة لذلك اه اطول الترغيب الخ لان
الاخبار بمحبة الله للتائب عما نهي عنه الي ما امر به والمتطهر من ادران
الالتباس بالمنهي بسبب التلبس بالتوبة الي المامور مما يوكد الرغبة في الاوامر
وترك النواهي اه ع ق ثم قال ومن نكت الاعتراض الاستعطاف والمطابقة
كما في قول ابي الطيب :. وخفوق قلبي لو رايت لهيبه .:. يا جنتي لرايت فيه
جهنما :. فان يا جنتي اعتراض بين الشرط والجواب للمطابقة بين الجنة وجهنم وللاستعطاف
بجعل محبوبه بالاضافة اليه وتسميته جنة فيجنبه من جهنم التي في فواده بالوصال
الترغيب فيما امروا به الذي من جملته اتيانهن من مكان الحرث وقوله
والتنفير عما نهوا عنه الذي من جملته اتيانهن في غير ذلك المحل غير ما ذكر
الاوضح دفع الايهام اه اطول مما سوي دفع الايهام بيان لما ذكر حتى
انه اي الاعتراض وحتى للتفريع عند هولاء يوتى الخ قال في المطول لانهم
لم يخالفوا الاولين الا في جواز كون النكتة دفع الايهام وجواز ان لا يليها جملة
متصلة بها فيبقى اشتراط ان لا يكون لها محل من الاعراب بحاله لنكتة
زادها للتصوير والتصريح بالتعميم لا للاخراج لان الاطناب كله لنكتة من
ع ق فيشمل التذييل وبعض صور التكميل كان عليه ان يقول وبعض
صور الايغال وهو ما يكون بجملة لا محل لها من الاعراب لا يقال استغني عنه
بذكر التذييل والتكميل لانا نقول يشمل الاعتراض بهذا التفسير صورا من
الايغال لا تجامع التذييل ولا التكميل وهي ما كانت نكتتها غير التاكيد وغير
دفع الايهام تدبر مطلقا اي بجميع صوره وان لم يذكره اي يذكر وجوب
ان تكون بجملة لا محل لها من الاعراب لانه لم يقيد في تعريفه الجملة بكونها
لا محل لها نعم اشار الي اشتراطه بالامثلة لان جملة التذييل فيها لا محل لها
فقول الشارح وان لم يذكره اي صراحة كما في ع ق وهو اي البعض فان
التكميل قد يكون بجملة الخ فيكون بين الاعتراض علي هذا وبين التكميل عموم
من وجه يجتمعان في ما يكون بجملة لا محل لها وينفرد الاعتراض بما يكون لغير
دفع الايهام من الجمل والتكميل بغير الجمل وبما لها محل واما النسبة بينه
علي هذا وبين التتميم فالتباين وبين الايغال فالعموم من وجه وكذلك

بينه

بينه وبين الايضاح والتكرار كما يوخذ ذلك من النظر في تعاريفها السابقة
منع ق لكنه اي الاعتراض وفي نسخ لكنها اي جملة الاعتراض يدل علي ذلك
عبارة المطول ونصها والاعتراض بهذا التفسير يباين التتميم لانه انما
يكون بفضلة والفضلة لا بد لها من اعراب افاده سم وهو غلط فان
عدم الاشتراط لا يستلزم اشتراط العدم وغاية امره انه يوجب التغاير
في المفهوم وهو لا يمنع التصادق في الافراد الذي هو المراد اه سم كما يقال
اي كقوله ان الانسان الخ فما مصدرية ووجه الشبه ان كلا غلط غير جملة
لو قال غير الجملة بلام العهد اي غير الجملة التي لا محل لها من الاعراب لكان
احسن ليشمل جملة لها محل من الاعراب افاده في الاطول فيشمل بعض
صور التتميم لا يقال فيه بحث لان التتميم لا يكون الا بفضلة ومن لازمها
ان يكون لها محل من الاعراب والاعتراض لا يكون الا بما لا محل له كما تقرر ولا
وهذا البعض انما خالف في كونه قد يكون غير جملة فيبقى اشتراط ان لا يكون
له محل من الاعراب بحاله لانا نقول الظاهر ان هذا البعض خالف في هذا
الاشتراط ايضا ويويد ذلك امور منها قوله وبعضهم كونه غير جملة فان
غير الجملة شامل للمفرد ومن شانه ان يكون له محل من الاعراب ومنها تقييد
الشارح الجملة علي قول البعض الاول بكونها لا محل لها من الاعراب وعدم التقييد
بذلك علي قول هذا البعض حيث قال فالاعتراض عندهم الخ ان قال بجملة
او غيرها لنكتة فلم يقيد بل تفريع المصنف المذكور كاف في الاستدلال علي
عدم التقييد علي هذا القول ثم رايته في المصنف في شرح قوله فيشمل بعض
صور التتميم والتكميل ذكر ما يصرح بان الاعتراض علي قول هذا البعض
لا يشترط ان لا يكون له محل كذا بخط سم وفي حواشيه ما ملخصه ان الاعتراض
اذا وقع غير جملة علي هذا القول يكون معمولا لشيء من الكلام المعترض به
فيه وان ذلك لا ينافي كونه اعتراضا اه وفيه بعد لا يخفى وكتب ايضا قوله
فيشمل بعض صور التتميم والتكميل وكذلك بعض صور التذييل لكن لما كان
الاصل تفسير الاعتراض علي مذهب الجمهور شاملا له وكان الغرض هنا ذكر
ما يخص تفسير البعض دون تفسير الجمهور لم يتعرض له اه فيجري مع ايضاح
وهو اي البعض بقسميه ما يكون واقعا في اثنا الكلام الخ فحكم تكون بينه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)